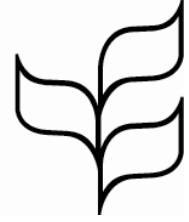


Distr.
GENERAL

CBD/CP/MOP/10/1/Add.6
14 September 2023

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول

قرطاجنة للسلامة الأحيائية

الاجتماع العاشر - الجزء الثاني المستأنف

نيروبي، 19 و 20 أكتوبر/تشرين الأول 2023

البند 2 من جدول الأعمال

شرح جدول الأعمال

مقدمة

1- بناء على الدعوة من حكومة الصين ووفقا لما قرره مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في مقرره [33/13](#)، كان من المزمع عقد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في كونمينغ، الصين، في أكتوبر/تشرين الأول 2020 بالتزامن مع الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. ولكن نظرا إلى استمرار جائحة كوفيد-19، أُجلت الاجتماعات.

2- وبعد الاتفاق على عقد هذه الاجتماعات على جزأين، ومع مراعاة ضرورة عقد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا قبل نهاية عام 2022، عُقد الجزء الأول من الاجتماعات الثلاثة بنسق مختلط، وذلك عبر شبكة الإنترنت وحضوريا في كونمينغ، من 11 إلى 15 أكتوبر/تشرين الأول 2021. وعُقد الجزء الثاني من الاجتماع حضوريا في مونتريال، كندا، من 7 إلى 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، ولكن بسبب عقبات إجرائية، عُلّق الجزء الثاني حتى الانتهاء من النظر في بعض بنود جدول الأعمال.

3- وعملا بمقرر مكتب مؤتمر الأطراف في اجتماعه المنعقد في 31 يوليو/تموز 2023، سيعقد الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية يومي 19 و 20 أكتوبر/تشرين الأول 2023، في نيروبي، بالتعاقب مع الاجتماع الخامس والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

4- وفي الجزء الأول من الاجتماع، أُقر جدول أعمال الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية.¹ وتتضمن هذه الوثيقة شروحا لبنود جدول الأعمال التي سيتناولها الجزء الثاني المستأنف، أي البنود التي لم يُنظر فيها أو لم تستكمل في الجزء الأول أو الثاني.

البند 1- افتتاح الاجتماع

5- سيبدأ الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع في الساعة 15:00 يوم 19 أكتوبر/تشرين الأول 2023، بالتزامن مع افتتاح الجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف والجزء الثاني المستأنف من الاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

6- وسيفتتح الاجتماع رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف أو ممثله.

7- وستحدث الأمانة التنفيذية أمام المشاركين وستحدد الغرض من الاجتماع.

البند 2- المسائل التنظيمية

أعضاء المكتب

8- سيواصل رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، وزير الإيكولوجيا والبيئة في الصين، رونكيو هوانغ، العمل خلال الجزء الثاني المستأنف وإلى أن يُنتخب رئيس جديد في افتتاح الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف. ووفقا للمادة 21 من نظامه الداخلي، انتخب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في اجتماعه الرابع عشر، 10 نواب للرئيس من بين ممثلي الأطراف الحاضرين في الاجتماع لفترة عضوية تبدأ باختمام اجتماعه الرابع عشر وتنتهي باختمام اجتماعه الخامس عشر. واستُبدل فيما بعد ثلاثة من أعضاء المكتب، بينما لا يزال منصب واحد شاغرا ريثما يُعيّن بديل له.

9- ويعمل مكتب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أيضا كمكتب لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، ويعمل السيد رونكيو أيضا رئيسا للاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة. وتشارك جميع البلدان الممثلة بوصفها أطرافا في البروتوكول، ويتألف المكتب من الأعضاء التالية أسماؤهم، بالإضافة إلى رئيسه:

السيد إيريك أوكوري (غانا)

السيد ميليسي ماريو (إثيوبيا)

السيد راغو كومار كودالي (الهند)²

السيدة لينا الوضحي (الكويت)

السيدة تيونا كارشافا (جورجيا)

السيدة كلوديانا ماريكا (ألبانيا)³

السيدة أوجينيا أرغيداس مونتيروما (كوستاريكا)⁴

¹ CBD/CP/MOP/10/1/Rev.1

² انتُخبت السيدة سوجاتا أرورا (الهند) في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وحل محلها فيما بعد السيد فينود ماثور، ثم السيد ناريش بال غانغوار، ثم السيد راغو كومار كودالي.

³ انتُخبت السيدة إلفانا راماج (ألبانيا) في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وحلت محلها السيدة كلوديانا ماريكا.

⁴ انتُخبت السيد كارلوس مانويل رودريغيز (كوستاريكا) في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وحلت محله فيما بعد السيدة أندريا ميزا موريللو، ثم السيدة أوجينيا أرغيداس مونتيروما.

السيدة هيلينا جيفري براون (أنتيغوا وبربودا)

السيدة غبريال أوبرماير (النمسا)

نيوزيلندا (شاغر)⁵

إقرار جدول الأعمال

10- على النحو المبين في الفقرة 4، أقر جدول الأعمال المؤقت في الجزء الأول من الاجتماع العاشر. واستكمل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول النظر في البند 4 والبنود من 6 إلى 17 من جدول الأعمال في الجزء الثاني من اجتماعه العاشر، ولكنه لم يستكمل النظر في البند 2 من جدول الأعمال فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب والبند 5 فيما يتعلق بانتخاب أعضاء لجنة الامتثال. ونتيجة لعقد جلسة مستأنفة، يظل البنود 1 و 3 من جدول الأعمال ذوي صلة. وأخيرا، لم يُنظر بعد في البنود من 18 إلى 20 من جدول الأعمال. ولذلك، سيتعين النظر في البنود من 1 إلى 3 والبند 5 والبنود من 18 إلى 20 في هذا الاجتماع.

تنظيم العمل

11- سيُدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف إلى النظر في تنظيم العمل المقترح واعتماده على النحو الوارد في المرفق الثاني. ونظرا لمحدودية عدد البنود التي سيجري تناولها وطابعها الإجرائي، يقترح أن تجرى جميع الأعمال في جلسة عامة.

12- وستكون الترجمة الشفوية متاحة للجلسات العامة.

13- وترد في المرفق الأول لهذه الوثيقة قائمة وثائق الاجتماع المستأنف.

انتخاب أعضاء المكتب

14- سينتخب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر، نوابا جُدد لرئيس المكتب. وتبدأ فترة ولايتهم عند اختتام الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف وتنتهي عند اختتام الاجتماع السادس عشر، وفقا للمادة 21 من النظام الداخلي. وفي حالة انتخاب عضو أو أكثر من أعضاء المكتب من أطراف في الاتفاقية ليست أطرافا في بروتوكول قرطاجنة، ينتخب اجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة أعضاء بدلاء (عملا بالفقرة 3 من المادة 29 من بروتوكول قرطاجنة).

15- وتنص المادة 26 من النظام الداخلي على أن ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس أي هيئة فرعية. ولذلك سيتعين على مؤتمر الأطراف انتخاب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، لرئاسة كل هيئة لفترة ولاية تبدأ عند اختتام الاجتماع الخامس عشر وتنتهي عند اختتام الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف. ووفقا للتناوب الإقليمي المعمول به، من المتوقع أن يُنتخب رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية من دول أوروبا الشرقية وأن يُنتخب رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ من دول آسيا والمحيط الهادئ.

16- وفي حالة انتخاب رئيس أي من الهيئتين من أطراف في الاتفاقية ليست أطرافا في بروتوكول قرطاجنة، ينتخب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة رئيسين بديلين (عملا بالفقرة 3 من المادة 30 من بروتوكول قرطاجنة).

⁵ بعد تقاعدها من حكومة نيوزيلندا، استقالت السيدة باترسون من المكتب. وفي غضون ذلك، ورثما تعين نيوزيلندا بديلا لها (عملا بالمادة 24 من النظام الداخلي)، قدمت ماري هارالدستاد (النرويج) التي تعمل في المكتب كبديل لنيوزيلندا في المسائل المتعلقة ببروتوكول ناغويا المساعدة في إبلاغ المعلومات إلى المنطقة.

17- وستُقدم معلومات إضافية عن إجراءات انتخاب أعضاء المكتب في الوثيقة الإعلامية CBD/CP/MOP/10/INF/10 وستقدم الأمانة إحاطة عن عملية الانتخاب قبل تاريخ الانتخاب.

البند 3- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة

18- تنص المادة 18 من النظام الداخلي على ما يلي:

"تقدم وثائق تفويض الممثلين وأسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمين التنفيذي لمؤتمر الأطراف أو ممثل الأمين التنفيذي في موعد أقصاه 24 ساعة من افتتاح الاجتماع. وأي تغيير لاحق في تكوين الوفد يجب عرضه أيضا على الأمين التنفيذي أو ممثله. وتصدر وثائق التفويض من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو من سلطة مختصة في حالة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي".

19- وتنص المادة 19 على أن "يفحص مكتب أي اجتماع وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف للبت فيه". وينطبق النظام الداخلي، مع إجراء مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات الأطراف في بروتوكول قرطاجنة.

20- ومن أجل مساعدة الأطراف على الامتثال لأحكام المادة 18، أصدرت الأمانة التنفيذية الإخطار رقم 081-2023 وأتاح نماذج لوثائق التفويض المناسبة.⁶ وكما هو محدد في الإخطار، يجوز للأطراف التي قدمت بالفعل وثائق تفويض صالحة لممثليها للمشاركة في الجزء الثاني من الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في ديسمبر/كانون الأول 2022 أن تؤكد، من خلال مذكرة شفوية، أن وثائق التفويض تظل صالحة لأغراض هذا الاجتماع. وكما هو موضح أيضا في الإخطار، ينبغي أن تصدر هذه المذكرة الشفوية عن مسؤول كبير في وزارة خارجية الطرف المعني وأن تشير تحديدا إلى وثائق التفويض المقدمة للاجتماع المعقود في كانون الأول/ديسمبر 2022.

21- وسيتعين على الأطراف التي لم تقدم وثائق تفويض صالحة للاجتماع المعقود في كانون الأول/ديسمبر 2022 أن تقدم وثائق تفويض لتتمكن من المشاركة في صنع القرار خلال الاجتماع الحالي. وسيتعين على الأطراف التي سترسل ممثلين جدد إلى هذا الاجتماع أن تقدم وثائق تفويض لهم.

22- ووفقا للممارسة السابقة، يجوز لممثلي الأطراف في الاتفاقية التي هي أيضا أطراف في بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول ناغويا أن يقدموا مجموعة واحدة من وثائق التفويض للجزء الثاني المستأف من الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

23- ويجب تقديم أصل وثائق التفويض أو المذكرة الشفوية، حسب الاقتضاء، إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك بدءا من 6 أكتوبر/تشرين الأول وفي موعد أقصاه 15 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

24- وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة إلى النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض المقدم إليه من المكتب واعتماده.

البند 5- تقرير لجنة الامتثال

25- نظر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، خلال الجزء الثاني من اجتماعه العاشر في ديسمبر/كانون الأول 2022، في تقرير لجنة الامتثال بموجب البروتوكول واعتمد المقررات ذات الصلة؛ ولكن بسبب عقبات إجرائية، عُلق الاجتماع حتى الانتهاء من انتخاب أعضاء لجنة الامتثال.

⁶ تُتاح القوالب النموذجية لوثائق التفويض على الرابط التالي: www.cbd.int/doc/meetings/cop/cop-15/cop-credentials-template-en.docx.

26- ونظرا لعدم التيقن من موعد استئناف الاجتماع ولتمكين اللجنة من مواصلة عملها الهام خلال فترة ما بين الدورتين، وافق المكتب، في اجتماعه المعقود في مايو/أيار 2023، على تمديد فترة ولاية الأعضاء الذين كانت مقاعدهم مطروحة للانتخاب حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2024. وأصدر الأمين التنفيذي الإخطار 92-2023 بشأن هذه المسألة في أغسطس/آب 2023. وسيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة إلى تأييد تمديد فترات الولاية.

البند 18- مسائل أخرى

27- قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في النظر في مسائل أخرى تثار وتُقبل للمناقشة وفقا للنظام الداخلي.

البند 19- اعتماد التقرير

28- سيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة إلى النظر مشروع تقرير الجزء الثاني من اجتماعه العاشر واعتماده، الذي سيعده المقرر على أساس الوثيقة CBD/CP/MOP/10/L.1/Rev.1، بصيغته المستكملة لمراعاة مداولات الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه العاشر.

29- وسيشكل تقريراً الجزأين الأول⁷ والثاني معا مداولات الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

30- ووفقا للممارسة المتبعة، سيدعى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى تفويض المقرر باستكمال التقرير النهائي بعد الاجتماع بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

البند 20- اختتام الاجتماع

31- من المقرر اختتام الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية الساعة 13:00 يوم 20 أكتوبر/تشرين الأول 2023.

المرفق الأول

قائمة مؤقتة بالوثائق

ألف - وثائق العمل

الرمز	العنوان	بند (بنود) جدول الأعمال
CBD/CP/MOP/10/1/Rev.1	جدول الأعمال المؤقت	2
CBD/CP/MOP/10/1/Add.6	شروح جدول الأعمال	2
CBD/CP/MOP/10/4	تقرير مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية عن اجتماعه العاشر (الجزء الأول)	19
CBD/CP/MOP/10/L.1/Rev.1	مشروع تقرير الاجتماع	19

باء - الوثائق الإعلامية

الرمز	العنوان	بند (بنود) جدول الأعمال
CBD/CP/MOP/10/INF/10	إجراءات الانتخابات لشغل مناصب نواب رؤساء مكتب مؤتمر الأطراف، ورئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ	2

المرفق الثاني

تنظيم العمل المقترح للجزء الثاني المستأنف من الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

بنود جدول الأعمال				التاريخ
	NP	CP	CBD	الخميس، 19 أكتوبر/تشرين الأول (15:00- 18:00)
افتتاح الاجتماع	1	1	1	
مسائل تنظيمية (تنظيم العمل)	2	2	2	
تقرير عن وثائق تفويض ممثلي الأطراف	3	3	3	
تاريخ ومكان انعقاد الاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف	لا ينطبق	لا ينطبق	5	
تقرير لجنة الامتثال	5	5	لا ينطبق	
مسائل تنظيمية (انتخاب أعضاء المكتب)	2	2	2	
	NP	CP	CBD	الجمعة 20 أكتوبر/تشرين الأول (10:00- 13:00)
مسائل أخرى	17	18	28	
اعتماد التقرير	18	19	29	
اختتام الاجتماع	19	20	30	

المختصرات: CBD - مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي؛ CP - مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ NP - مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

ملاحظة: أدرجت الأعمدة المتعلقة بالبنود في إطار مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكولين لأغراض العلم ولتيسير الرجوع إليها.